

بشارة المصطفى

- [358] قال: * (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) *
- (1)، فبدأ (قبلا) (2) بنفسه ثم برسوله ثم بأهل بيته. وكذلك آية الولاية * (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا [الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون] (3) *، فجعل ولايتهم (4) مع طاعة الرسول مقرونة بطاعته، [كذلك ولايتهم مع ولاية الرسول مقرونة بطاعته [(5)، كما جعل سهمهم مع سهم الرسول مقرونا بسهمه في الغنيمة والفئ، فتبارك الله وتعالى ما أعظم نعمته على أهل هذا البيت، فلما جاءت قصة الصدقة نزه رسوله ونزه أهل بيته فقال: *
- (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله) * (6). فهل تجد في شيء من ذلك أنه جعل عز وجل سهمًا لنفسه (7) أو لذی القربى، لأنه لما نزه نفسه عن الصدقة ونزه رسوله [و (8) نزه أهل بيته، لا بل حرم عليهم، لأن الصدقة محرمة على محمد وآله، وهي أوساخ [أيدي (9) الناس لا تحل لهم لأنهم طهروا من كل دنس ووسخ، فلما طهرهم الله واصطفاهم رضي لهم ما رضي لنفسه وكره لهم ما كره لنفسه عز وجل فهذه الثامنة. وأما التاسعة: فنحن أهل الذكر، الذين قال الله تعالى في محكم كتابه: * (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) * (10)، فنحن أهل الذكر، فسألونا إن كنتم لا تعلمون، فقالت العلماء: إنما عني بذلك اليهود والنصارى. فقال أبو الحسن (عليه السلام): سبحان الله وهل يجوز ذلك؟ إذا يدعونا إلى دينهم ويقولون: إنه أفضل من دين الإسلام، فقال المأمون: فهل عندك في ذلك شرح
- _____ (1) النساء: 59. (2) ليس في العيون. (3) من العيون. (4) في العيون: طاعتهم. (5) من العيون. (6) التوبة: 60. (7) من العيون: أنه سمى لنفسه أو لرسوله. (8) من العيون. (9) من العيون. (10) النحل: 43. (*)
- _____